

بحار الأنوار

[25] ثم الأشهر في معناها أن لا يكون مرتكبا للكبائر، ولا مصرا على الصغائر، وللعلماء في تفسير الكبيرة اختلاف شديد، فقال قوم هي كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب في الكتاب العزيز، وقال بعضهم: هي كل ذنب رتب عليه الشارع حدا أو صرح فيه بالوعيد، وقال طائفة: هي كل معصية تؤذن بقلة اكتراث فاعلها بالدين، وقال جماعة: هي كل ذنب علمت حرمة بدليل قاطع، وقيل: كلما توعد عليه توعد شديد في الكتاب والسنة، وقيل: ما نهى الله عنه في سورة النساء من أوله إلى قوله تعالى " إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه " (1) الآية. وقال قوم الكبائر سبع: الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم، والزنا، والفرار من الزحف، وعقوق الوالدين، وقيل: إنها تسع بزيادة السحر والاحاد في بيت الله، أي الظلم فيه، وزاد عليه في بعض الروايات للعامة أكل الربوا، وعن علي عليه السلام زيادة على ذلك شرب الخمر والسرقه. وزاد بعضهم على السبعة السابقة ثلاث عشرة اخرى: اللواط، والسحر، والربوا، والغيبة، واليمين الغموس، وشهادة الزور، وشرب الخمر، واستحلال الكعبة، والسرقه، ونكث الصفقة، والتعرب بعد الهجرة، واليأس من روح الله، والامن من مكر الله. وقد يزداد أربعة عشرة اخرى: أكل الميتة، ولحم الخنزير، وما اهل لغير الله به من غير ضرورة، والسحت، والقمار، والبخس في الكيل والوزن، ومعونة الظالمين، وحبس الحقوق من غير عسر، والاسراف، والتبذير، والخيانة، والاشتغال بالملاهي، والاصرار على الذنوب. وقد يعد منها أشياء اخرى: كالقيادة، والدياثة، والغصب، والنميمة، وقطيعة الرحم، وتأخير الصلاة عن وقتها، والكذب، خصوصا على رسول الله صلى الله عليه وآله، وضرب المسلم بغير حق، وكتمان الشهادة، والسعاية إلى الظالمين، ومنع الزكاة المفروضة، وتأخير الحج عن عام الوجوب، والطهار، والمحاربة، وقطع الطريق. (1) _____

النساء: 31، وقد مر البحث عن الآية مستوفى في ج 79 ص 10 - 11، وشطر منه في ص 2 و 3 من المجلد المذكور، راجعه. _____